

حساب زكاة الأنعام السائمة

السَّائِمَةُ: السَّوْمُ (بفتح السين وتسكين الواو) ومعناه الرعي، والسَّائِمَةُ هي الماشية من الأنعام (الإبل أو البقر أو الغنم) التي ترعى في الكلأ المباح بدون مشقة معظم الحول ولا تُعَلَف، بينما يطلق على **أولاً - زكاة الإبل (الدَّوْد):** (بفتح الدال وتسكين الواو) جماعة من الإبل عدد أفرادها من ثلاثة إلى عشرة عند جمهور الفقهاء.

العدد الموجود من	مقدار الزكاة الواجبة		تعريف وملاحظات	البديل في حال عدم توفر الزكاة الواجبة
	من	إلى		
1	4	لا شيء	نصاب الإبل خمس، ويعفى من الزكاة من ملك أقل من خمس من الإبل السائمة.	-
5	9	شاة	الشاة: من الضأن (الغنم) أو الماعز، وجمهور الفقهاء يعدُّون الشاة هنا من الغنم فقط، وتختلف صفات الشاة بين المذاهب الأربعة على عدة أقوال.	-
10	14	شأتان		-
15	19	ثلاث شياه		-
20	24	أربع شياه		-
25	35	بنت مَخَاض (ماخض)	بنت مَخَاض (أنثى): ابنة الناقة وقد أتمت السنة الأولى ودخلت في الثانية ولم تستكملها، وسميت أمها مَخَاضًا لأن أمها قد أن لها أن تكون قد حملت بولد ثان وحاد ولادتها، والمَخَاضُ أو المَخِضُ: الحامل، وسميت ماخضًا من المَخِض وهو الحركة.	ابن لَبُون أو بنت لَبُون - (عشرون درهماً أو شاتان) أي يدفع المتصدق بنت لَبُون ويأخذ الفرق عشرين درهماً أو شاتين
36	45	بنت لَبُون	بنت لَبُون (أنثى): ابنة الناقة وقد أتمت السنتين ودخلت في الثالثة ولم تستكملها، وسميت أمها لَبُونًا لأن أمها قد أن لها أن تكون ذات لَبَن بعد أن ولدت غيرها وتقوم بإرضاعه.	بنت مَخَاض + (عشرون درهماً أو شاتان) أي يدفع المتصدق بنت مَخَاض إضافة إلى عشرين درهماً أو شاتين أو حِقَّة - (عشرون درهماً أو شاتان) أي يدفع المتصدق حِقَّة ويأخذ الفرق عشرين درهماً أو شاتين
46	60	حِقَّة (ظُرُوقَةُ الجمل)	الحِقَّة (أنثى): الأنثى من الإبل وقد أتمت السنة الثالثة ودخلت في الرابعة ولم تستكملها، وسميت حِقَّةً لأنها استحقت أن يطرقها الفحل فقد بلغت لأن ينزوها الفحل أو أنها استحقت لأن تُركب ويُحمل عليها الحمولة.	بنت لَبُون + (عشرون درهماً أو شاتان) أي يدفع المتصدق بنت لَبُون إضافة إلى عشرين درهماً أو شاتين أو جَدَعَة - (عشرون درهماً أو شاتان) أي يدفع المتصدق جَدَعَة ويأخذ الفرق عشرين درهماً أو شاتين

العدد الموجود من	مقدار الزكاة الواجبة		تعريف وملاحظات	البديل في حال عدم توفر الزكاة الواجبة	
	من	إلى			
61	75	جَدَعَة	الجدعة (أنثى): الأنثى من الإبل وقد أتمت السنة الرابعة ودخلت في الخامسة ولم تستكملها، وسميت جَدَعَة لأنها تجذع أي يبدأ سقوط أسنانها لينبت غيرها.	حِقَّة + (عشرون درهماً أو شاتان) أي يدفع المتصدق حِقَّة إضافة إلى عشرين درهماً أو شاتين	
76	90	بنتا لَبُون	وهذا مما عليه إجماع الفقهاء ومما سبقه من مقادير	-	
91	120	حِقَّتَان		-	
121	129	ثلاث بنات لَبُون	وهذا مما عليه جمهور الفقهاء	-	
130	139	حِقَّة + بنتا لَبُون		-	
140	149	حِقَّتَان + بنت لَبُون		-	
150	159	ثلاث حِقَاق		-	
160	169	أربع بنات لَبُون		-	
170	179	حِقَّة + ثلاث بنات لَبُون		-	
180	189	حِقَّتَان + بنتا لَبُون		-	
190	199	ثلاث حِقَاق + بنت لَبُون		-	
200	209	أربع حِقَاق أو خمس بنات لَبُون		-	
210	219	حِقَّة + أربع بنات لَبُون		-	
220	229	حِقَّتَان + ثلاث بنات لَبُون		-	
230	239	ثلاث حِقَاق + بنتا لَبُون		-	
240	249	أربع حِقَاق + بنت لَبُون		-	
وهكذا ما زاد ففي كل خمسين حِقَّة وفي كل أربعين بنت لَبُون					-

ثانياً - زكاة البقر :

البقر: ويدخل في حكمها الجواميس وهذا مُجمع عليه.

تعريف وملاحظات	مقدار الزكاة الواجبة	العدد الموجود من	
		إلى	من
نصاب البقر ثلاثون، ويعفى من الزكاة من ملك أقل من ثلاثين من البقر السائمة.	لا شيء	29	1
التَّبِيح: ذكر (وَلَدُ) البقر، والتَّبِيحَة: أنثى البقر، وعند جمهور الفقهاء ما قد أتمَّ السنة الأولى ودخل في الثانية ولم يستكملها، وسُمِّيَ تَبِيحًا لأنه يتبع أمه في المرعى ولأن قرنه قد بدا وصار يتبع أذنه، وسمي جَدَعًا أو جَدَعَةً لأنها تُجَدَعُ أي يبدأ سقوط أسنانها لينبت غيرها.	تَبِيح (جَدَع) أو تَبِيحَة (جَدَعَة)	39	30
المُسِنَّة: أنثى البقر، وعند جمهور الفقهاء ما قد أتمَّت السنَّتان ودخلت في الثالثة ولم تستكملها، وسُمِّيَتْ مُسِنَّةً لتكامل أسنانها.	مُسِنَّة (ثنية)	59	40
-	تبيعان أو تبيعتان	69	60
-	تبيع أو تبيعة + مسنة	79	70
-	مسنَّتان	89	80
جمع المذكور للتَّبِيحِ أَتْبِيعَة، وجمع الأنثى للتَّبِيحَة تَبَاع	ثلاثة أَتْبِيعَة أو تَبَاع	99	90
-	تبيعان أو تبيعتان + مسنة	109	100
-	تبيع أو تبيعة + مسنَّتان	119	110
-	أربعة أَتْبِيعَة أو تَبَاع أو ثلاث مسنَّات	129	120
-	وهكذا ما زاد ففي كل ثلاثين تبيع أو تبيعة وفي كل أربعين مسنة		

ثالثاً - زكاة الغنم (الشياه):

الغنم: سميت بذلك لأنه ليس لها آلة الدفاع عن نفسها فكانت غنيمة لكل طالب، وتشمل الغنم كلاً من الضأن (الخرفان) والمعز وهذا مُجمع عليه.

تعريف وملاحظات	مقدار الزكاة الواجبة	العدد الموجود من	
		إلى	من
نصاب الغنم أربعون، ويعفى من الزكاة من ملك أقل من أربعين من الغنم السائمة.	لا شيء	39	1
تختلف صفات الشاة الواجب إخراجها كزكاة بين المذاهب.	شاة	120	40
	شأتان	200	121
	ثلاث شياه	399	201
	أربع شياه	499	400
	وهكذا ما زاد على ذلك في كل مائة شاة شاة واحدة		